[409] 2 - المحاسن: عن محمد بن علي عن عبد الرحمان بن أبى هاشم عن أبي خديجة عن أبي عبد الله عليه السلام قال: لا تدعو ا آنيتكم بغير غطاء فان الشيطان إذا لم تغط آنية بزق فيها، وأخذ مما فيها ما شاء (1). 3 - ومنه: عن أبيه عن محمد بن سنان عن أبى عيينة عن أبي عبد الله عليه السلام قال: دخلت على أبي العباس وقد أخذ القوم المجلس فمد يده إلى والسفرة بين يديه موضوعة، فأخذ بيدي فذهبت لا خطو إليه فوقعت رجلي على طرف السفرة فدخلني من ذلك ما شاء الله أن يدخلني أن الله تعالى يقول: " فان يكفر بها هؤلاء فقدو كلنا بها قوما ليسوا بها بكافرين " قوما والله يقيمون الصلاة ويؤتون الزكاة ويذكرون الله كثيرا (2). بيان: يظهر من الخبر أن الضمير في قوله: " بها " راجع إلى النعمة، والمراد بالكفر ترك الشكر والاستخفاف بالنعمة، ويأبى عنهما ظاهر سياق الآية حيث قال: " اولئك الذين آتيناهم الكتاب والحكم والنبوة فان يكفر بها " الآية، وقال الطبرسي " فان يكفر بها ": أي بالكتاب والنبوة والحكم " هؤلاء " يعني الكفار الذين جحدوا نبوة النبي صلى الله عليه وآله في ذلك الوقت " فقد وكلنا بها " أي بمراعاة أمر النبوة وتعظيمها والاخذ بهدى الانبياء، واختلف في " القوم " فقيل: هم الانبياء الذين جرى ذكرهم آمنوا به صلى الله عليه وآله قبل مبعثه، وقيل: الملائكة، وقيل: من آمن به من أصحابه، وقيل: هؤلاء كفار قريش، والقوم أهل المدينة انتهى (3). وقد ورد في الاخبار أنهم العجم والموالي فاستشهاده عليه السلام يمكن أن يكون على سبيل التنظير، وأن كفران النعمة المعنوية كما أنه سبب لزوالها فكذا كفران النعم الظاهرة يصير سببا له، أو يكون المراد بالآية أعم منهما، ويحتمل أن يكون في مصحفهم عليهم السلام متصلا بآيات مناسبة لذلك.

_____ (1) المحاسن: 584. (2) المحاسن: 588 في حديث، والاية في الانعام: 89. (3) مجمع البيان: 2 ر 331.

_____